

الحاكمية الإسلامية والإمكان العلماني: قراءة في نظرية حاكمية الكتاب



خليل شايب
باحث جزائري

مؤمنون بلا حدود
Mominoun Without Borders
للدراسات والأبحاث www.mominoun.com

الهاكمية الإسلامية والإمكان العلماني⁽¹⁾

قراءة في نظرية هاكمية الكتاب

(1) نشر في ملف «في الاسلام المنسي وإمكانات الدين المهدورة»، الصادر عن مؤسسة مؤمنون بلا حدود، بتاريخ 1 يناير 2016، تنسيق الحاج دواق.

ملخص:

من أهم الإضافات النوعية التي أضافها المفكر السوداني محمد أبو القاسم حاج حمد (2004) تفكيكه للمنظور التقليدي عن الحاكمية، واستعادته كمفهوم لا يختص بالمعنى المباشر لتولي السلطان، ليتعدى إلى معنى عام ومركب، ذي صلة بالمنظور المعرفي الجمعي، ليشير إلى أشكال الحاكمية المختلفة، بل وتعارضها فيما بينها، والانتقال من حاكمية الله المباشرة، إلى حاكمية الاستخلاف بنوعيتها، إلى حاكمية الكتاب.

مدخل:

لقد شاع في بدايات القرن العشرين، ومع احتكاك المسلمين مع الآخر الغربي سواء مع تبني منطق المقاربة أو منطق المقارنة، مصطلحات سياسية كثيرة ومختلفة في إطار النسق الفكري السياسي الإسلامي، إذ نجد على سبيل المثال مصطلحات: الدولة، الحكومة، الديمقراطية، الشورى، مجلس النواب.. وغيرها كثير، ولعل أبرز وأهم هذه المصطلحات: «الحاكمية»، إذ لهذه المفردة وقع كبير على قلوب المسلمين، كونها مفردة ذات اشتقاق قرآني كما سيأتي، إضافة إلى الجانب الإرهابي الدموي الذي اتصل بها وأصبح ملازماً لها، خاصة مع تبني كثير من الحركات الإسلامية لهذه الكلمة وجعلها عقيدة يوالون ويبرؤون من أجلها. وبذلك مزجت هذه الكلمة مع دماء المسلمين الطاهرة وارتبطت بتاريخهم الظلامي الرجعي.

فما معنى هذه الكلمة؟ وكيف كان طرح أبي القاسم حاج حمد لهذا التصور السياسي؟ وهل يمكن أن ترقى لتكون بديلاً أيديولوجياً حضارياً لما يقدمه الآخر؟

الحاكمية مصدر صناعي جذره اللغوي حكم، وتأتي بعدة معانٍ:

(1) المنع: ففي معجم مقاييس اللغة: «الحاء والكاف والميم أصل واحد، وهو المنع، وأول ذلك الحكم وهو المنع من الظلم، وحكمة الدابة لأنها تمنعها. ويقال: حكمت السفينة إذا أخذت على يده.... وحكمت فلاناً تحكيماً منعه عما يريد»¹.

(2) الحكمة والعلم: عند ابن منظور: الحكم الحُكْمَةُ وَحَكَمَ أَي صَارَ حَكِيمًا، وَالْحُكْمُ وَالْعِلْمُ وَالْفَقْهُ، قَالَ تَعَالَى: (وَاتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا)² أَي عِلْمًا وَفَقْهًا، وَفِي الْحَدِيثِ «إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ لِحُكْمًا» أَي إِنَّ فِي الشَّعْرِ كَلَامًا يَمْنَعُ مِنَ الْجَهْلِ وَالسَّفْهِ وَيُنْهِئُ عَنْهُمَا،³ وَلَكِنَّ الْحُكْمَ أَهَمُّ مِنَ الْحِكْمَةِ، فَكُلُّ حِكْمَةٍ حَكْمٌ وَلَيْسَ كُلُّ حَكْمٍ حِكْمَةً.⁴

1 معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، لبنان ط1، 1979، ج2، ص ص 91، 92

2 سورة مريم، الآية: 12

3 لسان العرب، ابن منظور، دار صادر، بيروت، لبنان، د، ت، ج12، ص ص 140، 141

4 مفردات ألفاظ القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق صفوان عدنان داوودي، دار القلم، دمشق سوريا، ط4، 2009، ص 249

(3) القضاء: والحكم بالشيء أن تقضي بأنه كذا أو ليس كذا، سواء ألزمت ذلك غيرك أو لم تلزمه، قال تعالى: (وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل)⁵، ويقال حاكم وحكام لمن يحكم بين الناس. قال تعالى: (وتدُلُّوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ)⁶.

والظاهر من خلال ما سبق أن الحكم في اللغة العربية يدور معناه حول المنع، سواء كان هذا المنع بإلزام أو من غير إلزام.

والجدير بالذكر هنا أن علماء اللغة يذهبون إلى أن المصدر الصناعي يرشد إلى كل المعاني والصفات والأمور المعنوية التي تحملها اللفظة التي صيغ منها، إذ تكون صياغة هذا المصدر للدلالة على الخصائص والصفات والأحوال المختلفة للاسم الذي لحقته⁷، ومن هنا يمكن القول إن ما جرى على لفظ الحكم في اللغة العربية يجري على مصدره الصناعي، هذا عن الحاكمية والحكم لغوياً؛ وبالعودة إلى كتابات المفكرين الذين أشاعوا استخدام هذا المصطلح يمكن أن نستشف المعنى الاصطلاحي الذي طرحت به.

يعتبر أول من استخدم هذه اللفظة وأدرجها في أدبيات الفكر السياسي الإسلامي المعاصر المفكر الباكستاني أبو الأعلى المودودي. وينطلق المودودي في تحديده لمعنى الحاكمية من مجموعة من المقدمات:

1. الحاكمية سلطة عليا ومطلقة لفرد أو جماعة أو هيئة ولا يمكن الخروج عنها بوجه من الوجوه سواء طوعاً أو كرهاً، فالحاكم في رأيه هو القادر المطلق في ذاته، ولا يمكن سؤاله فيما أصدر من أحكام سواء عن الخير والشر أو الصواب والخطأ. وكل ما يفعله هو الخير ولا يمكن لأحد أن يعده من الشر أو رفضه. إذ على الجميع أن يعترف له بالتقديس والتنزّه عن الخطأ.

2. إن المقدمة الأولى تفود إلى أنه لا يمكن لأحد من البشر تحمل الحاكمية لما ثبت عجزهم وضعفهم وتقصيرهم وجواز الخطأ في حقهم.

3. والمقدمتان توصلان إلى أن المستحق الفعلي لهذه الحاكمية هو الله وحده ولا أحد سواه، إذ هو الحقيقة المطلقة المنزهة عن الخطأ، وبالتالي يكون هو تعالى وحده المستحق للحاكمية، قال تعالى: (إن الحكم إلا لله أمر ألا تعبدوا إلا إياه)⁸، ولما كان الله هو المستحق للحاكمية كان كل خروج عنها كفراً بواحاً وجحوداً بآيات الله⁹، قال تعالى: (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون)¹⁰.

5 سورة النساء، الآية: 58

6 سورة البقرة، الآية: 188

7 التبيان في تصريف الأسماء، أحمد حسن كحيل، د م ن، ط2، ص ص 51، 52

8 سورة يوسف، الآية: 40

9 تدوين الدستور الإسلامي، أبو الأعلى المودودي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط5، 1981، ص ص 18، 23

10 سورة المائدة، الآية: 44

وقد سار المفكر سيد قطب على نهج المودودي، إذ يرى أنّ الله هو صاحب السلطان المتصرف في الكون والناس بما أنه هو الخالق الرّازق، وبما أنه هو صاحب القدرة التي لا يكون بدونها خلق ولا رزق ولا نفع ولا ضرر، وهو سبحانه المتفرد بالسلطان¹¹، وادعاء هذا الحق لا يكون بصورة واحدة هي التي تخرج المدّعي من دائرة الدّين القيم، وتجعله منازعاً لله في أولى خصائص ألوهيته، فليس من الضروري أن يقول «ما علمت لكم من إله غيري» أو يقول «أنا ربكم الأعلى»، ولكنه يدّعي هذا الحق، وينازع الله بمجرد أن ينحي شريعة الله عن الحاكمية، ويستمد القوانين من مصدر آخر¹².

ويرى الدكتور محمد بن عبد الله المسعري أنّ هذه السيادة الإلهية ثابتة من عدة وجوه كالآتي:

1- وجوب طاعة الله ورسوله مطلقاً: وهذا أمر واضح لا جدال فيه أكدت عليه نصوص القرآن الكريم والسنة المطهرة، قال تعالى: (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم)،¹³ فقد كرّر عزّ وجلّ فعل الطاعة في حق رسوله الكريم مع أنّ طاعته مقترنة بطاعته تعالى إعلاءً لقدره الشريف، ثم ذكر أولي الأمر من غير تكرار للفعل، وذلك إيحاءً منه أنّ طاعتهم داخلّة تحت طاعته تعالى، وأنّه لا استقلال لهم فيها.

2- وجوب الاحتكام للشرع: قال تعالى: (وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله)،¹⁴ أي هو الذي يقضي بينكم ويفصل بالحكم، ولا يجوز الاحتكام لغير شرعه.

3- كلّ شرع غير شرع الله كفر: وهذا ما دلت عليه الآية الكريمة (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا)¹⁵.

4- لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق: إذ دلت النصوص الدينية على وجوب طاعة الإمام وعدم معصيته، ولكنّ هذه الطاعة ليست مطلقة، وإنما هي مضبوطة ومقيدة في حدود ما شرع الله عزّ وجلّ، قال صلى الله عليه وسلم: «إنما الطاعة في المعروف»¹⁶. ومثل هذه الأدلة وغيرها تثبت أنّ الحكم إنما هو لله لا للأمة¹⁷.

11 في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، القاهرة، مصر، ط1، 1972، ج1، ص 889

12 المرجع السابق، ج4، ص 1990

13 سورة النساء، الآية 59

14 سورة الشورى، الآية 10

15 سورة النساء، الآية 60

16 البخاري، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، ح7145

17 الحاكمية وسيادة الشرع، محمد عبد الله المسعري، لجنة الدفاع عن الحقوق الشرعية، لندن، المملكة المتحدة، ط1، 2002، ص ص 107-74

لقد أدى هذا التصوير لمفهوم الحاكمية، وخاصة بعد تبنيّه من مجموعات أصولية ورفع شعار الدولة الدينية بدل الدولة المدنية، وقصر مفهومها على تطبيق الحدود، والتوسع في تكفير الآخر تحت قاعدة من لم يكفر الكافر فهو كافر، وتحمل مسؤولية تطبيق الحدود، والبأس كلّ ذلك لبؤساً دينياً استطاعوا من خلاله سفك دماء المسلمين وهتك أعراضهم، واستحلال أموالهم.

صحيح أنّ الواقع الذي كانت تعيشه الأمة، وتبنيها للمشروع الغربي، وتنكيل زعمائها بالمنظرين والمفكرين السياسيين أصحاب التوجه الإسلامي، كان له دوره، إلا أنّ ذلك لا يبرّر التطرف الفكري، ثم تجسيد هذا التطرف على الواقع، إذ قد غفل هؤلاء المنظرون عن عدة جوانب كانت ستحدّ من هذا التطرف السياسي، فمثلاً:

* القول إنّ مصدرية السلطة هي الشرع أو الله يؤدي لا محالة إلى إصباح السلطة الحاكمة بصبغة دينية والبأسها لبؤس القداسة والرفعة عن الخلق والتّزّه عن الخطأ -العصمة-، وهذا ما سيؤدي بنا إلى تكوين نظام حكم ما فتى الإسلام يُصارعه ويحارب القائلين به، لأنه سيثمر نظاماً إلهياً ينازع الربّ ملكه.

* كما أنه يتنافى مع الحرية التي منحها الله تعالى لعباده، إذ يُصبح الإنسان في نظام كهذا مسيراً لا إرادة له أصلاً، ولذلك نجد خلفاء المسلمين بعد العصر الراشدي، وفي مقدمتهم ملوك بني أمية، يتّخذون من عقيدة الجبر ملاذاً يلجؤون إليه كلّما ظهرت الثورات المناوئة لحكمهم، أو ما سيعرف في مفردات علم الكلام بجبر الحكام.

* إنّ الآيات التي يستدل بها أصحاب هذا الرأي حتى وإن كانت قطعية الثبوت إلا أنها ظنية الدلالة، أي حمّالة أوجه، فعلى سبيل المثال نجد الإمام الدهلوي يقول: إنّ المقصود بأولي الأمر المذكورين في آية النساء هما أبو بكر وعمر¹⁸، ويذهب غيره إلى أنهم أهل الحل والعقد، وقيل العلماء، وهكذا بالنسبة لباقي الآيات.

* إنّ المطلقة التي يضيفها أصحاب هذا الرأي على سلطة الشرع تحتاج إلى مراجعة تدخلها نطاق النسبة، فقد جاءت نصوص الشرع في كثير من المواضع تطلب من جماعة المسلمين -وبلفظ صريح- إقامة أركان الدين وتطبيق أحكامه وحدوده، قال تعالى: (وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)¹⁹، وقال أيضاً: (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ

18 إزالة الخفاء عن خلافة الخلفاء، الشاه ولي الله الدهلوي، ترجمة محمد محيي الدين الهدوي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 2009 ج2، ص ص 40-41

19 سورة آل عمران، الآية 104

وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ²⁰ وقال: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ)²¹. وغيرها من النصوص التي تصب في هذا السياق.²²

وقبل كل هذا وذلك يذهب المفكر أبو القاسم حاج حمد إلى أن المقابلة بين الحاكمية الإلهية وحاكمية البشر أمر لا يستقيم فلسفياً، إذ يتضح -ودون كثير عناء- الفرق الموجود بين الطبيعتين، الطبيعة الإلهية المطلقة التي تمارس حاكميتها بطرق وأشكال مختلفة طبقاً لمقتضيات مكان الإنسان وزمانه دون أن تستلبه لاهوتياً، وبالمقابل دون أن تجعل من الإنسان معادلاً للحاكمية الإلهية منازعاً للرحمن عرشه. ولذلك لم يفرض الرسول صلوات ربي وسلامه عليه أنموذجاً سياسياً معيناً للحكم.

وبالتالي فالحاكمية بالتصوير القديم استلبت الإنسان لاهوتياً، وفرضت عليه جبرية سياسية وسلبته حريته وإرادته، بل حرمته من سلطان التصرف في معظم شؤون الحياة²³. وجرّد فيها الإنسان من كل حق في الأمر والتشريع والتفتين، بل وحتى التنفيذ²⁴، فكان بذلك تنظيراً وتأسيساً لدولة ثيوقراطية تسلب فيها الأمة من كل السلطات.

ثم إن العقوبات ليست مظهراً وحيداً للدولة الإسلامية، بل إن العقوبات ليست الأصل في أن يكون المجتمع إسلامياً، فإذا قمنا يومياً بتطبيق حدّ الزنا على الزناة أصبح هذا المجتمع مجتمعاً خاصاً بالزناة لا مجتمعاً إسلامياً كما يظن الأصوليون، بل بقدر عدم التطبيق يكون المجتمع إسلامياً محصناً صحيحاً معافى²⁵.

من خلال ما سبق يظهر أن مفهوم الحاكمية لا يعني الالتزام المطلق بشرع الله، أو ردّ التشريع إليه وحده، أو قيام سلطة دينية تنوب عنه في الأرض وتحكم باسمه؛ بل يذهب المفكر أبو القاسم الحاج حمد إلى أن الحاكمية لا يمكن أن تفهم في إطار المنهجية المعرفية القرآنية إلا في إطار تراتبية تاريخية انطلاقاً من التجربة اليهودية وصولاً إلى العالمية الإسلامية.

20 سورة آل عمران، الآية 110

21 سورة التوبة، الآية 123

22 نظام الخلافة عند الشاه ولي الله الدهلوي، دراسة تحليلية نقدية، الباحث، رسالة ماجستير، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 2014، ص 207

23 الحاكمية، أبو القاسم حاج حمد، دار الساقى، بيروت، لبنان، ط1، 2010، ص ص 30 - 32

24 المصدر نفسه، ص 44

25 المصدر نفسه، ص 45

أولاً: الحاكمية الإلهية

ويعرّفها حاج حمد بأنها: حكم الله المباشر للبشر دون استخلاف، وفق هيمنة مباشرة على البشر والطبيعة في آن واحد، مع التصرف الإلهي فيهما تصرفاً محسوساً من وراء حجاب ولكن عبر حدثيات منظورة.

إنّ هذا التعريف يجعل من الحاكمية تكريساً للسيطرة الغيبية وتأييداً للهيمنة الإلهية المطلقة لا على الطبيعة فقط بل حتى على البشر، وهو ما يذهب بالإرادة البشرية والحرية الإنسانية، ويجعلنا نقف متسائلين: كيف يمكن أن تمارس هذه الحاكمية التي تستلب الإنسان والطبيعة لاهوتياً؟

يجيب حاج حمد إنّ الحكم في هذا النوع يجعله الله تعالى في فئة محصورة من البشر، فئة من النبيين والربانيين والأخبار المتعاقبين، أي إنه ليس للمجتمع يد في اختيارهم وإنما الله الحاكم المطلق أمر تعيينهم²⁶، قال تعالى: (إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَنْبِيَاءُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءً)²⁷.

وقد ظهر هذا النوع من أنواع الحاكمية مع التجربة الموسوية والتي تميزت بكونها تجربة إيمانية حسية، علاقة الغيب بها علاقة مباشرة ومحسوسة تبعاً للعقلية الإسرائيلية التي لا تؤمن إلا بالمحسوس وتبتعد كثيراً عن التجريد، حيث نجد على سبيل المثال: موسى يخاطب بكلام مسموع، والخطاب من وراء شجرة ملتهبة (فَلَمَّا قَضَىٰ مُوسَى الْأَجَلَ وَسَارَ بِأَهْلِهِ آنَسَ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ نَارًا قَالَ لِأَهْلِهِ امْكُثُوا إِنِّي آنَسْتُ نَارًا لَّعَلِّي آتِيكُمْ مِنْهَا بِخَبَرٍ أَوْ جَذْوَةٍ مِنَ النَّارِ لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ فَلَمَّا أَتَاهَا نُودِيَ مِنْ شَاطِئِ الْوَادِ الْأَيْمَنِ فِي الْبُقْعَةِ الْمُبَارَكَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ أَنْ يَا مُوسَى إِنِّي أَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ)²⁸، إضافة إلى كثير من المعجزات الحسية المنظورة: كاليد، العصا، شق البحر، تشقق الصخر ليخرج منه الماء، تظليلهم بالغمام، إنزال المن والسلوى، وهذا خارق عطاء منه تعالى لبني إسرائيل إضافة إلى توفير رغد العيش (وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا)²⁹ كما أنّ الخطاب الرباني كان محصوراً في الموسويين - بني إسرائيل - دون غيرهم من الأمم، إضافة إلى أمرهم بالتوطن في الأرض المقدسة³⁰، (يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ)³¹.

من خلال ما سبق يتضح لنا أنّ الحاكمية الإلهية مختصة بأرض معينة وبشعب محدّد، أي أنّ من خصائص هذه الحاكمية تقديس الأرض وتفضيل الشعب. ومن هنا كان هذا النوع من الحكم قاصراً على

26 المصدر السابق، ص 53

27 سورة المائدة، الآية: 44

28 سورة القصص، الآية: 29 - 30

29 سورة البقرة، الآية: 58.

30 العالمية الإسلامية الثانية، أبو القاسم حاج حمد، دار الحمادي، بيروت، لبنان، ط1، 2004، ج1، ص ص 262، 263

31 سورة المائدة، الآية: 21

التجربة الإسرائيلية ولا يصلح للأمة الإسلامية، ذلك أنّ الحاكمية الإلهية كما أسلفنا تختص بتفضيل الشعب وتخصيصه، وهذا منتفٍ عندنا، فحتى وإن حازت هذه الأمة الأفضلية (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ)³² إلا أنّ خطاب النبي الخاتم - صلوات ربي وسلامه عليه - عالمي لجميع البشر (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا)³³، إضافة إلى اختصاص التجربة الأولى بالأرض المقدسة واختصاص الثانية بالأرض المحرمة³⁴.

ثانياً: حاكمية الاستخلاف

بعد مضي قرون من بعثة موسى تمرّد الإسرائيليون على الحاكمية ورفضوا سلطة الأنبياء والأحبار والربانيين وطالبوا بشيء من الاستقلالية عن السلطة الإلهية المطلقة، فسألوا نبياً لهم أن يطلب من الله أن يبعث منهم رجلاً يكون ملكاً عليهم، فأجابهم الله تعالى لطلبهم، وتحولوا بذلك من حاكمية إلهية إلى حاكمية استخلاف.

فما الفرق بين هذه الحاكمية والحاكمية الإلهية؟ وما خصائصها؟ ثم ما الفرق بين حاكمية الاستخلاف وحاكمية البشر؟

استجاب الله لطلب بني إسرائيل واختار لهم طالوت ملكاً كمنطلق للتحويل من الحاكمية الإلهية إلى حاكمية الاستخلاف، ثم ولي بعده داود ومن بعده سليمان وكان هذا مقدمة للخروج من حاكمية الله إلى مرحلة الخلافة عن الله، لكن دون غياب مطلق للفعل الإلهي، بل كان فعله تعالى غيبياً. وبعد جدال طويل حول اختيار طالوت ملكاً، ثم المعركة التي خاضوها مع جالوت والتي كانت امتحاناً لهم، تولى داود الملك بعد أن قتل جالوت. وقد تجلّى هذا الامتحان في تجريدهم من خصائص الحاكمية الإلهية - فائق العطاء - إذ رغم شعورهم بالعطش منعهم من شرب الماء عكس ما سبق من تفجير الصخر بالماء حين العطش. وبهذا الامتحان لم تتجح إلا فئة قليلة من الإسرائيليين كانت مؤمنة فعلاً بالغيب³⁵.

وبعد معرفة سياقها التاريخي يمكن تعريفها بأنها: حاكمية تلي في الدرجة الحاكمية الإلهية، يكون فيها التحكم والترشيد الإلهي قائماً، لا عن طريق الأوامر والتوجيهات عبر الأنبياء والربانيين والأحبار، وإنما عبر إحياءات وتفهيمات موجهة إلى النبي الملك³⁶.

32 سورة آل عمران، الآية: 110

33 سورة سبأ، الآية: 27

34 يذهب حاج حمد إلى أنه يوجد فرق بين المحرّم والمقدّس: فمن حيث المتعلق الإلهي: يتجه التقديس إلى المتعلقات الإلهية، بينما يتجه التحريم إلى الذات المنزّهة، ومن حيث النبوات يتصل التقديس بخصوصية الرسالة وفائق العطاء وغلظ العقاب، بينما يتعلق التحريم بخاتمية النبوة وعالمية الرسالة وحاكمية البشر.

35 العالمية الإسلامية، مصدر سابق، ج1، ص ص 263 - 264

36 الحاكمية، مصدر سابق، ص 63

من هنا يتضح الفارق بين هذه وسابقتها: إذ التدخل الإلهي في الأولى مباشر ومطلق ومهيمن على الإنسان والطبيعة بالمعجزات الخارقة، بينما يكون التدخل في حاكمية الاستخلاف غير مباشر وفق تفويض إلهي للسيطرة على الطبيعة والكائنات أو ما يعرف بالتسخير، بمعنى يصبح الحاكم في هذا النوع من النظم السياسية بمثابة الجارحة الله يفعل من خلاله ما يريد دون حلول وإنما بتسخير كثير من الأمور له وإجراء الخوارق على يديه³⁷ بحيث:

1- يختاره الله من البشر:

اختيار الخليفة عن الله في هذا النوع يكون خاصاً بالله تعالى، ولا دخل للبشر فيه، إذ اختار طالوت ثم داود ثم سليمان دون تدخل بشري. قال تعالى: (وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا)،³⁸ أي أن هذا النوع من الحاكمية ليس مجرد ممارسة سياسة وفق سلطة دينية وباختيار من البشر.

2- يسخر له الكون كله:

وقد وردت في تبیین ذلك آيات كثيرة، نورد منها: (اصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَاذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ إِنَّا سَخَرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعُشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ وَالطَّيْرَ مَحْشُورَةً كُلٌّ لَهُ أَوَّابٌ وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ وَأَتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَضَّلْنَا الْخُطَابَ).³⁹

و قال أيضاً: (وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَالنَّارُ لَهُ الْحَدِيدُ أَنْ أَعْمَلَ سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ وَلِسُلَيْمَانَ الرِّيحُ غَدُوُّهَا شَهْرٌ وَرَوَّاحُهَا شَهْرٌ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ وَمِنَ الْجِنِّ مَن يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَمَن يَزِغْ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبَ وَتَمَاثِيلَ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَّاسِيَاتٍ اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ)⁴⁰.

وقال: (وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَداً ثُمَّ أَنَابَ قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ فَسَخَرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُخَاءً حَيْثُ أَصَابَ وَالشَّيَاطِينُ كُلُّ بَنَاءٍ وَعَوَاصٍ وَآخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَىٰ وَحُسْنَ مَّآبٍ).⁴¹

³⁷ يذهب الشاه ولي الله الدهلوي إلى أن الخلافة نوعان: عامة وخاصة، وأن الخاصة بدورها نوعان: خلافة راشدة، وخلافة خاصة راشدة تقترب هذه الأخيرة والتي حازها في رأيه أبو بكر وعمر وعثمان من الحاكمية الاستخلاف التي يقصدها حاج حمد. انظر: إزالة الخفاء عن خلافة الخلفاء، مرجع سابق، ج 2، ص ص 259 - 263

³⁸ سورة البقرة، الآية: 246

³⁹ سورة ص، الآية 17- 20

⁴⁰ سورة سبأ، الآية: 10 - 13

⁴¹ سور ص، الآية: 34 - 40

فمن خلال هذه الآيات وغيرها نفهم أنّ خليفة الله في الأرض كلّ شيء مسخر تحت أمره، يتصرف فيها وفق التوجيه الربّاني.

3- التفهيم الربّاني: 42

إذا أشكلت مسألة عن الحاكم باسم الله أو استعصت يتدخل الله تعالى ليفهمه فيما أشكل عليه فهمه، أو لتبيين خطأ في حكمه، قال تعالى: (وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا) 43، وقال: (وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَضَمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُدَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لَا تَخَفْ خَصِمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَأَحْكَمْ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ) 44.

ورغم كلّ هذه الخصائص التي تميز بها الحاكم بأمر الله الخليفة إلا أنّ ذلك لا يعني أنه معصوم من الخطأ، إذ لو كان ذلك لما أخطأ داود في الحكم ولفهم سليمان مسألة الغنم والحرب؛ كما أنه ليس أقوى الكائنات إذ لو كان كذلك لاستطاع سليمان إحضار عرش ملكة سبأ دون مساعدة من الجن، لكن رغم ذلك فهو واجب الطاعة 45.

والملاحظ هنا أنّ حاكمية الاستخلاف تقترب إلى حدّ كبير من نظام الخلافة الذي وضع أسسه علماء وفقهاء السياسة الشرعية المسلمون، خاصة ما قعده علماء البلاط والفقهاء المدجّنون من قدسية الخليفة وعدم جواز الخروج عليه، بل وحتى معارضته، ما جعل منه معبوداً أرضياً ينازع الرحمن ملكه. فيا ترى ما موقف حاج حمد من هذا التقارب؟

لقد ذهب حاج حمد إلى التفرقة بين النظامين من عدة وجوه:

1- إنّ الخليفة عند المسلمين حاكم سياسي على رقعة جغرافية معينة لها حدود لا تتعدّاها، بينما الخليفة عن الله ذو استخلاف كوني، أي أنّ الطبيعة والكائنات كلها مسخرة بأمره.

2- إنّ الخليفة المسلم غير معصوم، ويصحّ في حقه الخطأ بل وحتى الفسق والكفر في بعض المذاهب الرضوخية، بينما الحاكم باسم الله ليس معصوماً حقيقة ويجوز عليه الخطأ وعدم الفهم، لكنه في واقع الأمر مؤيد من الله، يقوم تعالى بتصحيح خطئه كما فعل مع داود، أو توضيح الغامض وتفهم المبهم كما فعل مع سليمان.

42 الحاكمية، مصدر سابق، ص 67

43 سورة الأنبياء، الآية: 78، 79

44 سورة ص، الآية: 21

45 الحاكمية، مصدر سابق، ص 68

وتتم تولية خليفة المسلمين بإحدى الطرائق التالية:

أ- **بيعة أهل الحل والعقد:** يقوم وجهاء القوم وعلمائهم وذوو الرأي فيهم بترشيح إمام ثم يبايعه عموم الأمة ببيعة عامة مثل ما فعل مع أبي بكر.

ب - **الاستخلاف:** يرشح الخليفة الذي اقترب أجله شخصاً، ثم يبايعه الشعب ببيعة عامة، كما فعل أبو بكر مع عمر.

ج- **الشورى:** يجعل الإمام الأمر في أهل الشورى يختارون ما يشاؤون من بينهم، ثم يلي ذلك ببيعة عامة.

د- **الاستيلاء والغلبة:** وهي صورة مختلف في صحتها.

والذي يهمنّا من كلّ ما سبق أنّ التعيين بإحدى هذه الحالات بشري لا دخل للسلطة الإلهية فيه، بينما تكون التولية الاستخلاف إلهية محضة لا دخل للبشر فيها. أي أنّ هذا النوع من الحاكمية بعيد كلّ البعد عن نظام الخلافة الذي نظر له علماء السياسة الشرعية.

لقد كانت المملكة اليهودية في ظل هذا النوع من الحاكمية في أوجّ قوتها كما تذكر الكتابات التاريخية، لكن بمجرد وفاة النبي سليمان تداعت المملكة وانقسمت، والذي يهمنّا في كلّ ذلك أنّ نظام الحكم الذي يسودها كان مرحلة توسّطية بين حاكمية إلهية مطلقة لا دخل للبشر فيها، وبين مرحلة حكم البشر، وهو ما سنناقشه فيما يلي:

ثالثاً: حاكمية الكتاب - حاكمية البشر

بعد مبعث الرسول - صلى الله عليه وسلم - بدأ عهد حاكمية جديدة نسخت التجربتين السابقتين، حاكمية تعتبر في رأي حاج حمد أخطر من سابقتها، إنها حاكمية الكتاب، التي أسند تأسيسها إلى أعظم الخلق - صلوات ربي وسلامه عليه - لحيازته على مجموعة من المؤهلات والخصائص التي بوأته هذه المكانة: فقد غفر ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وأوتي الخلافة الكونية، وكان إمام المسلمين، والإسلام هو أرقى مراتب الإيمان، وذو شأن ومقام في الدنيا والآخرة... ، وغيرها من الصفات التي تؤهله لأن يكون مؤسس حاكمية الكتاب⁴⁶.

46 المصدر السابق، ص ص 73 - 77

ويمكن أن نعرّفها بأنها: «حاكمية ذات تعلق غيبي تأسست على يد خاتم النبيين في الأرض المحرمة، وجعل القرآن لها منهجاً، هدفها بنا حضارة كونية ذات أبعاد غيبية إنسانية وطبيعية». فتعلق هذه الحاكمية بالله تعلق غيبي ناسخ للمنظومة الحسية الموسوية وكلّ متعلقاتها الغيبية⁴⁷، إذ في هذه المرحلة تطورت ملكات الإنسان الذاتية وتضخم إحساسه بقدراته المستقلة عن الفعل الإلهي، لذلك نجد أنّ الصحابة يعطشون ولا يخرج الماء من الصخر، ويجوعون ولا ينزل المن والسلوى، ويحاصرون لكنهم يحفرون الخندق بأيديهم، ويحتاجون السلاح ولا تسال عين القطر، وكلّ هذا وغيره دلالة على أنّ التدخل الإلهي قد نسخ وحلت محله إطلاقية الإنسان.

ثم إنّ تأسيسها على يد خاتم النبيين لا تعني تصرفاً إلهياً عبر النبيين والأخبار كما في الحاكمية الإلهية، أو أن يكون الحاكم بمثابة الجارحة لله كما في حاكمية الاستخلاف، بل المقصود فيه بشريته قبل نبوته حتى لا يخالط هذه الحاكمية شيء يكون فوق خصائص البشر⁴⁸، قال تعالى: (قُلْ سُبْحَانَ رَبِّيَ هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا)⁴⁹، ولذلك انتفى في هذه المرحلة خارق المعجزات، أو التسخير الذي كان لداود وسليمان.

وقد قرنت بشرية الرسول هنا بتنزيهه الله تعالى: «تأكيداً على تعلق هذا النوع بالأرض المحرمة، وذلك لتعلق الأرض المحرمة بالذات الإلهية المنزهة»⁵⁰.

وجعل منهجها القرآن الكريم عالمي الخطاب الذي يتجه بهذه العالمية ليتفاعل مع كافة المناهج المعرفية ومختلف الأنساق الحضارية⁵¹، وقبل هذا مع الكتب السماوية بمنهجية الاسترجاع النقدي.

وفيها يتمّ التفاعل بين الغيب والوجود الكوني، حيث لا يتحول الغيب إلى لاهوت يستلب الإنسان والطبيعة، ولا يتحول الإنسان إلى وجودية عبثية إباحية فردية، ولا تتحوّل الطبيعة إلى جبرية مادية، فالكلّ يتداخل في جدلية الغيب والإنسان والطبيعة⁵². ورغم كلّ هذا الشرح والتفسير لسائل أن يسأل: هل جاء الرسول ليكون نظاماً سياسياً معيناً؟ وهل أرسى دعائم الدولة الإسلامية؟

لقد توفي في رسول الله - صلوات ربي وسلامه عليه - ولم يستخلف أحداً من بعده، إذ كلّ ولاية على السلطة مستمدة من الله ليس للنبي شيء فيها، وذلك لأنها ليست حاكمية إلهية فيعقب النبيون بعضهم بعضاً، ولا حاكمية استخلاف فيسمّي الله الخليفة عبر نبيه، بل هي حاكمية موكلة للبشر ولو عيّن رسول الله من

47 العالمية الإسلامية، مصدر سابق، ص 264

48 الحاكمية، المصدر نفسه، ص 78

49 سورة الإسراء، الآية: 93

50 الحاكمية، المصدر نفسه، ص 78

51 العالمية الإسلامية، المصدر السابق ج 1، ص 264

52 الحاكمية، المصدر نفسه، ص 86

يخلفه وإن تلميحاً لقضى على مفهوم حاكمية البشر التي تعود السلطة فيها للأمة. يقول تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ)⁵³، فلم يقل عليكم فيشرع للغلبة وللإستيلاء، ولم يقل فيكم ليجعلها حكراً على ذوي النفوذ والمراتب في المجتمع، بل جعلها خياراً حرّاً، لذلك لم يتدخل خاتم النبيين في هذا الأمر⁵⁴.

بل إنّ الأمر لا يتوقف عند هذا، بل إنه - صلوات ربي وسلامه عليه - لم يفرض نموذجاً سياسياً معيناً للحكم، ولم يقرر ضوابط الشورى والاختبار، بل تركها قواعد عامة، للحاكمية البشرية الاجتهاد والنظر فيها. لذلك نجده يستشير من حوله من الصحابة دون تأسيس دستوري لمجلس الشورى، حتى إنّ ممارستهم للشورى بعده تختلف من خليفة إلى آخر، ذلك أنّ الاهتمام الأكبر في بداية الأمر كان موجهاً نحو تأسيس وترسيخ مبدأ حرية الاختيار⁵⁵؛ فالإسلام لا يُعطي نموذجاً محدداً، بل يقدم منهجاً ويترك الفعل التطبيقي للبشر.

غير أنّ الشورى دون ضوابط اجتماعية أو سياسية أو اقتصادية قد تنتهي إلى تغول مجلس الشورى وإلغاء أو تغييب دور الحاكم، وهذا مجلبة للفساد والفوضى والمشاكل، صحيح أنّ معركة التغيير تبدأ بالإنسان لكن ليس من خلال جماعة تسيطر بكيفية تأمرية على السلطة⁵⁶، لذلك جعل الإسلام قاعدة الشورى متساوقة ومتماشية مع قاعدة «ادخلوا في السلم كافة»، إذ خلافاً للديمقراطية القائمة على تقنين الصراع، التي اغتالت حقوق الإنسان وكبحت حرّيته بمنطق الأغلبية⁵⁷، تقوم هذه القاعدة على السلم والتآخي من الأصل المشترك للبشرية كما أقرّه رسول الله في دستور الجبل - خطبة حجة الوداع: «أيها الناس إنّ ربكم واحد وإنّ أباكم واحد كلّكم لآدم وآدم من تراب»؛ ذلك أنّ علاقات الناس في المجتمع لا تقوم على المنفعة فقط، بل تخضع لضوابط التشريع الاقتصادي والاجتماعي التي تضمن للإنسان إنسانيته وتربطه بالكتاب العزيز وتنتهي به إلى تكوين قاعدة اجتماعية متألّفة غير متناحرة⁵⁸ بعيدة عن الصراع والتناحر، داخلية في السلم كافة. أي أنّ كلا القاعدتين لا تتماشيان مع المجتمع العبودي الذي يستلّب الإنسان، فتأسيس قاعدة أولي الأمر منكم يعتمد دائماً على «المجتمع الإنساني الحرّ لا الطبقي»⁵⁹، وعلى هذا الأساس لم نجده - صلوات ربي وسلامه عليه - يسعى لتأسيس نموذج دولة، ولم يُعين أحداً يخلفه بعد وفاته، بل إنه حتى لم يترك تفسيراً محدداً للقرآن الكريم حفاظاً على خصائص حاكمية البشر «المتفاعلة مع الكتاب عبر صيرورة

53 سورة النساء، الآية 59

54 الحاكمية، المصدر السابق، ص 91 - 93

55 المصدر نفسه، ص 102

56 حرية الإنسان في الإسلام، أبو القاسم حاج حمد، دار الساقى، بيروت لبنان، ط1، 2010، ص 55

57 الأزمة الفكرية والحضارية في الواقع العربي الراهن، حاج حمد، دار الهادي، بيروت، لبنان، ط1، 2004، ص 113، 114

58 حرية الإنسان في الإسلام، المصدر نفسه، ص 47

59 الحاكمية، المصدر نفسه، ص 103

الزمان والمكان»،⁶⁰ لأنّ فرض نموذج سياسي واحد أو تفسير قرائي وحيد، يحصر الناس ضمن حدود وأطر تاريخية واجتماعية وثقافية معيّنة تصلح لحقبة زمنية معينة ولا تصلح لغيرها من الحقب. فهذا النوع من الحاكمية مرهون باجتهادات البشرية في أن «تبدع الأنماط الدستورية لأشكال الحكم التي تستجيب لمشكلاتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية على ضوء متغيرات الواقع»،⁶¹ وهذا ما ضمن للرسالة: العالمية، والبقاء، والاستمرار.

لكنّ طرحاً كهذا يجعلنا نقف مستفهمين متسائلين عن حدود الحاكمية البشرية؟

يرى حاج حمد أنّ المتحكم في المسألة هو التفاعل البشري مع القرآن الكريم ومع الكون. إذ أنّ الكتاب العزيز معادل للوجود الكوني وحركته، بل إنّ بنائته على مستوى الحرف تماثل بنائية الكون. لذلك نجد الله تعالى يقول: (وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ)⁶² ويقول: (فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَّوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ)،⁶³ فقد جعلت الآية الكريمة للقرآن ميزتين أساسيتين: فهو كريم لا ينقطع عطاؤه من خلال الاستمداد من معارفه، ومكنون لتكتشف غوامضه ويبحث عن ما ورائياته، فمن خلال قراءة متفحصة ممنهجة تتعدى النصّ إلى ما ورائياته تتسع دائرة التصرف البشري بالقدر الذي تتسع به مداركنا ومفاهيمنا وصولاً إلى تأصيل منهج الهدى ودين الحق⁶⁴ الذي هو منهجية فكرية مستندة إلى الإسلام وكونية القرآن.

إذاً هل نقوم بعزل الحاكم المخالف للنص الشرعي، والحاكم بغير شرع الله؟

لقد عقدت مجموعات مختلفة من أصحاب الفكر المتطرف قرناً بين آيات سورة المائدة - (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون) (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون) - إضافة إلى قاعدة «من لم يكفر الكافر فهو كافر»، اتخذت من خلاله غطاءً شرعياً لإثارة الفتن بل واستباحة دماء المسلمين فقتلوا وذبحوا وعاثوا في الأرض فساداً على مرأى ومسمع من مرجعيات فقهية منحرفة أو حتى مرتدة عن الدين»⁶⁵ تدعم هذا التوجه وتتنظر له.

60 العالمية الإسلامية، المصدر السابق، ج1، ص 264

61 الحاكمية، المصدر نفسه، ص 10

62 سورة الحجر، الآية: 87

63 سورة الواقعة، الآية: 75- 78

64 الحاكمية، المصدر نفسه، ص 100 - 105، 106

65 سورة المائدة، الآية: 44-47

يقول الله تعالى في كتابه العزيز: (فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ، لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ، إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ، فَيُعَذِّبُهُ اللَّهُ الْعَذَابَ الْأَكْبَرَ، إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابُهُمْ، ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ)،⁶⁶ توجهنا الآية إلى أن العلاقة مع المخالف في الرأي تكون وفق مبدأ التذكير أي الحوار والمجادلة الحسنة، وقد استثنى الله تعالى من هذه الإطلاعية حالة واحدة، وهي من تولى وكفر أي من كان مؤمناً قبل الحكم، ثم بعد أن ولي أمر المسلمين كفر فإنه يعزل كما يفعل بمن تولى النيابة وفق برنامج حزب معين ثم يتخلى عن هذه المبادئ فإنه يقال أو يستقيل. ومجال إسقاط الرئيس لا يكون بالأساليب العنيفة والخروج المسلح والانقلابات العسكرية، بل سبيله الوحيد هو المحاوراة والمجادلة فقط⁶⁷، وبهذا يغلق حاج حمد الباب أمام كل التوجهات الإرهابية الدموية ويكل أمر المرتد إلى الله عز وجل، قال تعالى: (إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ فَيُعَذِّبُهُ اللَّهُ الْعَذَابَ الْأَكْبَرَ)، ويبطل مختلف الأحاديث المنسوبة لرسول الله والمؤسسة لهذا التوجه العنفي.

فهل من مكان للعلمانية في الحاكمية البشرية؟

لقد انتشر بين المسلمين تصوير يدعي أن الدولة العلمانية هي التي لا يحكمها علماء ولا يقوم نظامها القانوني على قانون سماوي، أي أن الدولة العلمانية هي الدولة المضادة للدولة الدينية، وهذا غير سليم، ذلك أن الإسلام لا يفصل بين الدين والدنيا، فالدولة الإسلامية التي تطلق على نفسها «علمانية» ليست بالضرورة معادية للدين أو تعادي البعد الغيبي وتجده، أو تنكر القيم والفضائل الدينية في الشؤون السياسية والإنسانية، وفي هذا السياق يجب أن نفرق - حسب حاج حمد - بين العلمانية «كمشروع سياسي قائم على عدم نفي الدين أو تجاوزه واحترام إنسانية الإنسان واحترام القدسية الغيبية»، وبين العلمنة التي هي عملية فلسفية تعني تجريد الطبيعة من معناها الروحي وإبعاد السياسة عن الدين وعزل الدين عن كل شؤون الحياة ومختلف مناحيها، كما تعني إبعاد القيم المقدمة من تفكير الإنسان وسلوكه⁶⁸.

وبهذا التصوير تصبح العلمانية ضرورة إسلامية في عصرنا الراهن خاصة مع صعود الأصولية المتشددة وتحويلها للمعرفة الدينية إلى أيديولوجية⁶⁹ نفعية موصلة لسدة الحكم، وتبنيها للفكر الثيوقراطي الإقصائي الذي يعتقد متبنوه أنفسهم وكلاء السماء على أهل الأرض، إضافة إلى مشكلة الاستبدادي وفكره الأحادي الرافض لأي مخالف، والذي جعل من الشعب مطية لتحقيق مآرب فتوية وكل ذلك باسم الدين أو بشرعة من فقهاء البلاط والعلماء المدجنين.

66 سورة الغاشية، الآية: 21-26

67 حرية الإنسان في القرآن، مصدر سابق، ص ص 51-52

68 حاج حمد، أبستمولوجية المعرفة الكونية، دار الهدى، بيروت، لبنان، ط1، 2004، ص ص 109 - 111

69 المصدر نفسه، ص ص 108 - 111

كما أنّ العلمانية ضمان للاجتهاد النوعي في المجتمع، وذلك من خلال ما تضمنه من حرية الرأي والمعتقد وحيادية السلطة تجاه مختلف الأديان⁷⁰. إذ تكون الدولة على مسافة واحدة من كلّ الأديان دون وصاية ولا إحساس بالأفضلية، وهذا ما يجنب من الوقوع في الصراع بين مختلف الأديان والتناحر الطائفي داخل الدين الواحد. فيتأاح بذلك التعددية اللازمة لكل فرد من أجل ممارسة شعائره في إطار دولة وطنية غير ثيوقراطية وصية على الدين.

إضافة إلى أنّ القول بضرورة قيام دولة دينية لتطبيق الأحكام الشرعية أمر لا غ يجب مراجعته، إذ إنّ هذه الأحكام والحدود - سرقة، زنا، شرب خمر، قذف.... - ليست من الإسلام في شيء، بل هي من شرعة الإصر والأغلال التي اقترنت بخارق العطاء وخصوصية الرسالة وإقليمية الدعوة والحاكمة الإلهية، وكلّ هذا كان خاصاً ببني إسرائيل، وقد نُسخ بمجيئه - صلوات ربي وسلامه عليه - بعالمية الخطاب وحاكمة الكتاب، وشرعة التخفيف والرحمة، قال تعالى: (الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ)⁷¹.

كما أنّ رسول الله ما جاء لتأسيس دولة، بل كان هدفه الأسمى تأسيس كيان أكبر من الدولة هو تأسيس مجتمع دعوة عالمية⁷². ولو جاء لتأسيس دولة لقبل منذ البدء عرض قريش بأن يجعلوه رئيساً عليهم، كما أنه لو أسس دولة كما زعم بعض المسلمين لحسم مادة الخلاف بعد وفاته، ولهدم بذلك أسس حاكمية البشر التي جاء بها، ولانتهى إلى مخالفة ما جاء به، وهذا محال في حقه عليه الصلاة والسلام.

من خلال ذلك نفهم أنّ هذا المجتمع قائم على ثنائية: علمانية الدولة الإسلامية ودينية المجتمع الإسلامي⁷³ أي أنّ منهج حاج حمد هنا قائم على علمانية الدولة بضابط حاكمية البشر، أي يبيح علمانية الدولة ويمنع علمنة المجتمع، وهذا تصوير يقترب جداً ممّا يقدمه الدكتور عبد الوهاب المسيري حول العلمانية، إذ يقسمها إلى علمانية شاملة وعلمانية جزئية، فالأولى تعني فصلاً لكل القيم الدينية والأخلاقية والإنسانية عن كلّ من الإنسان والطبيعة، أي تحويل العالم إلى مادة نسبية لا قداسة لها، وهذا الطرح مرفوض من المفكرين، وأخرى جزئية تحاول فصل الدين عن الدولة، أو فصل الدين عن الجانب السياسي وربما حتى الاقتصادي⁷⁴، وهذه التي ينادي بها حاج حمد كما سبق.

70 المصدر نفسه، ص 109

71 سورة الأعراف، الآية 157

72 الحاكمية، مصدر سابق، ص 100

73 حاج حمد، مقال إسلامية المعرفة، 30 جوان 2003، الشويفات، لبنان، 2003، ص 18

74 العلمانية تحت المجهر، عبد الوهاب المسيري، عزيز العظم، دار الفكر، دمشق، سوريا، 1، 2000، ص ص 119 - 120

والجدير بالذكر هنا أنّ حاج حمد يطرح العلمانية لا كمشروع سياسي، وإنما كأداة مؤقتة للقضاء على المشكلات سائلة الذكر وغيرها إلى أن يظهر الله الدين الحق، يقول في هذا السياق: «العلمانية خير وبركة إلى أن يُظهر الله الهدى ودين الحق على الدين كله وكفى بالله كيلاً» ويقول: «العلمانية أسدنا إلى أن يهدي الله قومنا»⁷⁵.

فهل يمكن إذاً أن يرقى هذا التصور ليصبح بديلاً حضارياً منافساً لما يطرحه الآخر؟

يرى حاج حمد أنّ الفكرة التي لا تحقق عالميتها لا قيمة لها، خاصة وأننا في خضم عالمية قضت نهائياً على الخصوصية الفكرية واتجهت بقوة نحو إنسان العالمية، لذلك فآزمة البديل الحضاري ليست أزمة عربية أو إسلامية أو أوروبية فقط، بل هي أزمة عالمية، وكلّ تجديد قائم على خصوصية الوعي المحلي ليس سوى تجديد أعرج وقصير النفس ما يلبث أن يندثر.

إنّ من خصائص البديل الحضاري العالمي الإطار والمحتوى أن يكون مستوعباً مقومات العالمية المعاصرة، قادراً على النفاذ فيها والتعامل معها، فحين نطرح القرآن بديلاً حضارياً يجب أن نتجاوز ذلك المفهوم التاريخي الخاص الذي أسقط على نصوص الكتاب وكرسته مرجعيات مختلفة، إلى قراءة تتسم بشمولية الكتاب لكلّ شيء، وذلك بالتوجه إليه بالروح نفسها التي انفتحنا بها على عصر العالمية وغصنا في أشكاله وإشكالياته؛ وحاج حمد يرى أنه ليس في هذا الطرح دعوة الملحد إلى الإيمان ولا بالمقابل دعوة المؤمن إلى لاهوت الطبيعة، ولا تكريس توجه دون الآخر، بل بإقامة تفاعل متجدد ودائم بين الغيب والطبيعة⁷⁶. والحاكمية البشرية بالتصور الذي طرحه المفكر تضمن التفاعل الإنساني البشري دون إدعاءات تفصيل أو وصايا على الآخرين، إذ من طبيعة هذا النمط السياسي اللجوء إلى أنواع متعددة من الحوارات مع البشرية على ضوء منهجية القرآن الكلية دون أن تفرض نموذج دولة أو اعتماد فهم قرآني تأسيسي معيّن⁷⁷. ذلك أنّ الخطاب الإلهي للبشرية كان خطاباً مستجيباً للتعددية وللتنوع الثقافي تماماً كاستجابة الكتاب العزيز لكلّ مناهج المعرفة وحقول الثقافات البشرية المتنوعة، وبهذا أعطى الله للحضارة الغربية وغيرها من حضارات العالم المختلفة نصيباً في الإسلام لم يصلهم بعد، وذلك لقصور فينا حين ندعوهم بحكم الخصوصية أو الاستعلائية -أو ربّما عن حسن قصد- إلى حيث نقف كأننا المركز وهم الهامش، فنقع في مثل ما وقعوا فيه، فالأجدى والأجدر أن نخاطبهم من داخلهم الفكري والحضاري من خلال مساجلات منهجية أي لسان القرآن مقابل اللسان الوضعي. وبهذا نمكّن للكتاب العزيز من نقد اللاهوت الأرضي في تجلياته المختلفة فتكون العالمية الإسلامية ومن خلال التدافع العقلي وبمنهجية معرفية بديلاً للوضع العالمية، ليس على مستوى نظم الحكم فقط بل في جميع الميادين، وهو ما يعني استيعاب كافة الحضارات بمعرفة أنساقها،

75 أبستمولوجية المعرفة الكونية، مصدر سابق، ص 174

76 الحاكمية، مصدر سابق، ص 127

77 المصدر نفسه، ص 131

واستيعاب كافة المناهج المعرفية بإدراك دلالتها ثم تجاوزها إيجابياً تجاه الهدى ودين الحق.⁷⁸ وكلّ هذا لن يتسنى إلا بالتشهير عن السواعد وبذل الجهد في إعطاء قراءة جديدة تستمد منهجيتها من مرجعية القرآن المعرفية، ومزاوجتها بالمناهج العلمية المعاصرة بعد نقدها وتقويمها ثم الانطلاق نحو العالمية⁷⁹.

من خلال كلّ ما سبق يمكن القول إنّ حاج حمد استطاع من خلال طرحه هذا للحاكمية أن يصحح بعض المفاهيم، وأن يغيّر بعض التصورات، وأن يأتي بالبديل، لا للمسلمين فقط بل للبشرية جمعاء، ومن خلال هذا الطرح يمكن الخروج بمجموعة من النقاط نوردها كما يلي:

1. يوجّه حاج حمد من خلال هذا الطرح رسالة قوية للحركات الدينية المستندة لفكر المودودي وسيّد قطب ومن ورائها المرجعيات الدينيّة والفكرية المتطرّفة⁸⁰، وينبّه إلى أنّ أكبر خطأ وقع فيه هؤلاء هو القراءة العُصيّنيّة التي تجنّب الآيات القرآنية من سياقها الإجمالي وتكيّفها كيفما تشاء وفق ما يخدم أفكارها ومصالحها، لدرجة أنها تسقط آيات أهل الكتاب الخاصة بشرعة الإصر والأغلال على المسلمين، رغم نسخ الشريعة الأولى بشرعة التخفيف والرحمة التي بعث بها خاتم الرسل - صلوات ربي وسلامه عليه - وهذا المنهج يشكّل تهديداً للأمن الوطني العربي والعالمي، إلى جانب أنه يشكل تهديداً للوحدة الوطنية وحجر عثرة في طريق التّحديث؛ ولن يتمّ التّمكن لحاكمية البشر إلا من خلال التخلّص من هذه الأصولية أو بالأحرى باحتوائها ضمن منهج فكري موضوعي، عن طريق:

- رصد تحليلي عميق ودقيق لكلّ حركة وتيارٍ منتم لهذا التوجّه من حيث البرامج الفكرية والسياسية ووسائل الانتشار الجماهيري والخلفيات التّكوينية ومصادرها التّمويليّة وعلاقتها فيما بينها.

- وضع خطة علاجية محكمة تراعي تعامل الأنظمة مع هذه الحركات ورصد نقاط القوّة والضعف فيها.

- الاتصال بالرموز الفكرية والسياسية لهذه الحركات ومحاورتها.

- التأثير على هذه الحركات فكرياً وسياسياً، من خلال إثارة المواضيع التي تتبناها بشكل غير سليم ومناقشتها وإعطاء البديل السليم⁸¹.

2. لقد أقحمت السياسة ضمن المباحث العقديّة إقحاماً بفعل علماء السياسة الشرعية الذين أدلجوا الدين سياسياً لصالح السلطة الزمنية برّة أو فاجرة وفرضوا على الأمّة قيود السمع والطاعة والرضوخ والطاعة

78 الأزمة الفكرية والحضارية في الواقع العربي الراهن، مصدر سابق، ص ص 243 - 235

79 المصدر نفسه، ص 245، 248، وانظر الحاكمية، ص 141

80 جذور المازق الأصولي، حاج حمد، دار الساقى، بيروت، لبنان، ط1، 2010، ص ص 56 - 85

81 المصدر نفسه، ص 93-95

العمياء، ولا سبيل للخروج من هذا المأزق إلا بطرح حاكمية البشر التي تتبنى العلمانية كأداة مؤقتة للقضاء على كثير من المشكلات.

3. إن وضع الحاكمية في سياقها التاريخي وفق تراتبية زمنية كما هو مبين فسح لحاج حمد المجال ليشق طريقه بين المتناقضات ليأتي بالجديد، فنظام الحكم الإسلامي ليس حاكمية إلهية بالمفهوم الاستلابي الغيبي، ولا حاكمية الاستخلاف التي تقترب كثيراً من نظام الخلافة الذي وضعه فقهاء السياسة الشرعية وأعطوه بعداً غيبياً نزع به إلى الثيوقراطية التي تجعل من الحاكم معبوداً أرضياً، كما أنها تختلف عن الديمقراطية القائمة على تقنين الصراع وسيطرة الأغلبية على الأقلية؛ إن حاكمية الكتاب أنموذج جديد يعطي مطلق الحرية للبشر في إطار تفاعلهم مع الكتاب العزيز ذي البعد الكوني لاختيار النظام المناسب وفق ما يتماشى مع مصالحهم من جهة، وما يوافق المنهج القرآني من جهة أخرى.

4. إن هذا الطرح للحاكمية ينم عن شعور بالانتماء الإنساني والتحرر من الاستعلائية والإقصائية ورفض لمنطق امتلاك الحقيقة، فالقرآن الكريم ليس المخرج الوحيد ولكنه ممكن من بين الممكنات الموجودة على الساحة العالمية، يتميز بمنهجية معرفية خاصة ومنطق استرجاع نقدي للكتب السابقة، وبهذا يخرج من دائرة كونه مصدراً لتلقي المعرفة إلى كونه مجالاً معرفياً خصباً مكنوناً ليكتشف، وكريماً لا يبخل بالعطاء.

إن الحاكمية، ومن خلال الطرح الذي رسمه حاج حمد، يمكن أن ترقى لتكون بديلاً حضارياً راقياً، لا على المستوى الإسلامي فقط بل على المستوى العالمي، إن مكن لها.

المصادر والمراجع:

- معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، لبنان ط1، 1979، ج2
- لسان العرب، ابن منظور، دار صادر، بيروت، لبنان، دت، ج12
- مفردات ألفاظ القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق صفوان عدنان داوودي، دار القلم، دمشق سوريا، ط4، 2009
- التبيان في تصريف الأسماء، أحمد حسن كحيل، د م ن، ط2
- تدوين الدستور الإسلامي، أبو الأعلى المودودي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط5، 1981
- في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، القاهرة، مصر، ط1، 1972، ج1
- الحاكمية وسيادة الشرع، محمد عبد الله المسعري، لجنة الدفاع عن الحقوق الشرعية، لندن، المملكة المتحدة، ط1، 2002، ص ص 74-107
- إزالة الخفاء عن خلافة الخلفاء، الشاه ولي الله الدهلوي، ترجمة محمد محيي الدين الهدي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 2009
- نظام الخلافة عند الشاه ولي الله الدهلوي، دراسة تحليلية نقدية، الباحث، رسالة ماجستير، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 2014
- الحاكمية، أبو القاسم حاج حمد، دار الساقى، بيروت، لبنان، ط1، 2010
- العالمية الإسلامية الثانية، أبو القاسم حاج حمد، دار الحمادي، بيروت، لبنان، ط1، 2004، ج1
- حرية الإنسان في الإسلام، أبو القاسم حاج حمد، دار الساقى، بيروت لبنان، ط1، 2010
- أبستمولوجية المعرفة الكونية، حاج حمد، دار الهادي، بيروت، لبنان، ط1، 2004
- مقال إسلامية المعرفة، حاج حمد، 30 جوان 2003، الشويفات، لبنان، 2003
- العلمانية تحت المجهر، عبد الوهاب المسيري، عزيز العظم، دار الفكر، دمشق، سوريا، ط1، 2000
- الأزمة الفكرية والحضارية في الواقع العربي الراهن، مصدر سابق، ص ص 243، 235
- جذور المأزق الأصولي، حاج حمد، دار الساقى، بيروت، لبنان، ط1، 2010

MominounWithoutBorders



Mominoun



@ Mominoun_sm



مؤمنون بلا حدود
Mominoun Without Borders
للدراسات والأبحاث www.mominoun.com

الرباط - أكدال. المملكة المغربية

ص ب : 10569

الهاتف : +212 537 77 99 54

الفاكس : +212 537 77 88 27

info@mominoun.com

www.mominoun.com